



بعض مرتكزات الشريعة في
تربية الصغير

بعض مرتكزات الشريعة في تربية الصغير

أ.م.د. محمد عبد بخيت

الجامعة العراقية - كلية العلوم الإسلامية

المقدمة

الحمد لله الذي جعل التربية مشتقة من اسمه (رب العالمين) وجعل أشرف الأعمال عمل المربين، وأرسل إلى عباده خير الانبياء والمرسلين، والصلاة والسلام على من كان وما يزال أفضل قدوة للمربين، سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحابته الغر الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد.

فان العالم اليوم بأسره يشكو من المشكلات والمصاعب، ويتأوه من الصعوبات والمأزق، ويجد الباحثون عن حلول ومقترحات، ويفتش عن أدوية وعلاجات، ليعيش الإنسان في راحة وأمان، ولم يهتدوا بعد الى سواء السبيل .

وانه لمن حسن العمل أن يدرك المصلحون أصل المشكلة، ويعرفوا أسس القضية ألا وهي الإنسان! فعلاج أي مشكلة منبعه الإنسان، ذلك هو محور الكون، والإنسان بالحقيقة، ليس هو الجسد، فكل الكائنات الحية تمتلك هذه الصفة، بل الإنسان هو التربية التي يحملها، والقيم التي يعتمدها، والسلوك الذي يقوم به، فأهم مشكلة تواجه الأمة اليوم هي الإنسان، وبناء بناءً متصلًا بترائه وثقافته، متفاعلًا مع عصره، وملتزمًا بقضايا مجتمعه وأمته، وإذا أهمل الإنسان ونشأ بلا تربية؛ انفصل عن جذوره، فضاع وضاع من حوله، ان التقدم والرقى لا يتحقق بالسياسة، ولا بالمال -فحسب- انما يتحقق بالإنسان، وهو إعداد الجيل الذي يسهم في إيجاد ذاته متطورة تعزز التقدم المنشود، وتكرس الرقي المطلوب.

وان ما يميز أفراد مجتمع ما، من أفراد مجتمع آخر؛ هو ثقافة ذلك المجتمع، ونوع التربية السائدة فيه، إذ لا يميزهم غناهم أو فقرهم، ولا يتميزون بألوان عيونهم وأشكال أجسادهم، وإنما يتميزون بالتربية التي يتلقونها والتي تجعل منهم أشخاص أصحاب هوية معينة ولون محدد، وفي الحديث الشريف عن رسول الله -ﷺ-: (إن الله لا ينظر إلى أجسادكم، ولا صوركم؛ ولكن ينظر إلى قلوبكم)^(١).

وفي الكلام بقية.. سوف نتحدث عنها عندما يحين الكلام عن (أهمية التربية) في تنايا البحث -إن شاء الله- وقد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى اربع مباحث؛ فكان:

المبحث الأول: الصغير، وتحديد الصغير عند الفقهاء.

المبحث الثاني: أهمية التربية.

المبحث الثالث: أنواع التربية.

ثم الخاتمة، وقائمة المصادر.

المبحث الأول

تعريف الصغير وتحديد الصغير عند الفقهاء

الصغر لغة: الصغر؛ (هو ضد الكبر ابن سيده والصغار خلاف العظم)^(١).

والصغر اصطلاحاً: هو الذي لم يصل إلى مرحلة البلوغ.

وقد جاء تعريف البلوغ عند الفقهاء، بأنه: (قوة تحدث في الصغير يخرج منها من حالة الطفولة إلى حالة الرجولة)^(٢).

والصغر: هو الصبي أو الطفل أو الغلام يطلق على المولود من حين يولد الى ان يبلغ وينتهي حد الصغر .

والبلوغ في اللغة: هو الوصول أو الوصل .

والبلوغ: هو مرحلة من مراحل حياة الإنسان، قال تعالى -ﷻ -: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي

رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِّن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِّن عَلَقَةٍ ثُمَّ مِّن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنَبِّئَنَّ لَكُمْ وَنُفِّرُ فِي الْأَرْحَامِ مَا شَاءَ إِلَيَّ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشَدَّكُمْ

﴿٤﴾.

وأما اصطلاحاً: هو انتهاء مرحلة الصغر والدخول في مرحلة التكليف حتى تظهر

مجموعة من التغيرات الجنسية والخلقية والنفسية العاملة الناشئة عن افرازات خاصة بالجسم .

وكلمة (أبلغ) هو تعبير عن مرحلة (البلوغ) والتعبير القرآني: ﴿بَلَغَ أَشُدَّهُ﴾^(٥)؛ أي

يتحول الطفل الضعيف إلى إنسان قوي، وتحدث تغيرات فسيولوجية ونفسية وعقلية، يتفتح فيها

العقل والإحساس بالتوازي مع نمو الجسد وعضلاته ووظائفه الجنسية في الذكر، وتهيئة جسم

الأنثى لتكون صالحة للإنجاب، مع انفتاح الرغبة والطاقة الجنسية، بحيث تبدأ عملية القدرة على

الإنجاب لدى الذكر والأنثى، هنا يكون قد بلغ أشده، وأصبح مؤهلاً لتحمل تكاليف الحياة،

وتكاليف الدين من عبارات وأخلاقيات، ويكون مسؤولاً عن أعماله أمام القانون البشري في

الدنيا، وفي يوم الحساب أمام الله تعالى -ﷻ- يوم القيامة^(٦). يقول الله -عز وجل- عن يوسف -

ﷺ-، بعد أن قصّ ملامح من طفولته: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ ءَاتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ

﴿٧﴾.

ويقول تعالى -أيضاً- عن موسى ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَىٰ ءَاتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَٰلِكَ يُجْزَى الْمُحْسِنِينَ﴾^(٨).

فهنا؛ أوتي هذان النبيان المرسلان من الله -جلَّ وعلا- ما يؤهلهما لمهمة النبوة والرسالة، وهذا قدر زائد يمتاز به النبي المرسل عند البلوغ عن بقية البشر.

ويقول -جلَّ وعلا-: ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا﴾^(٩). فهما يتيمان في مرحلة الطفولة، وبعد انتهائهما؛ سيكونان قادران على استخراج الكنز المخبأ لهما، وقادران -أيضاً- على تحمل مسؤولية التصرف فيه^(١٠).

وذهب أكثر الفقهاء؛ إلى اعتبار تحديد سن البلوغ للصبي والجارية إلى أن الصبي قد يبلغ في أقل سن هو الثانية عشر وأعلى سن هو التاسعة عشر، لكن السن الذي اختاره أكثر الفقهاء؛ هو سن الخامسة عشر، وهذا قول الإمام أبي حنيفة -رحمه الله- في قول عنه وأبي يوسف، وهو قول للإمام الشافعي والإمام أحمد بن حنبل -رحمهم الله-، وقد نقل عن الشيعة والجعفرية، والذي يبدوا لي هو قول الجمهور^(١١).

عن ابن عمر، قال: ﷺ عرضت على رسول الله -ﷺ- يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة، فلم يجزني، وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة، فأجازني. قال نافع: فحدثت به عمر بن عبد العزيز في خلافته، فقال: (هذا فصل ما بين الصغير والكبير)^(١٢).

وجه الدلالة:-

إن النبي -ﷺ- لم يأذن بالجهاد للصحابي ابن عمر لصغر سنة، وهو أربعة عشر سنة؛ لأنه لم يبلغ، وأذن له وهو في سن الخامسة عشر، وهو سن البلوغ. ويتبين من الحديث إن دون الرابعة عشر دون البلوغ، وما فوق الخامسة عشر هو سن وحد البلوغ، حتى قال عنه محمد فؤاد عبد الباقي في شرحه لهذا الحديث: (يؤخذ منه حد البلوغ إذا كان بالسن)^(١٣).

هناك عدة احاديث تدور حول هذا المعنى، لا تخرج عن حد البلوغ المذكور.

ذكر صاحب عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، قوله: (ومن كان دون ذلك؛ فاجعلوه في العيال)، ثم علق عليه، وقال: (ومما يستفاد منه: إن من استكمل خمس عشرة سنة، أجريت

عليه أحكام البالغين؛ فيكلف بالعبادات، وإقامة الحدود، ويستحق سهم الغنيمة، ويقتل إن كان حربياً، وغير ذلك من الأحكام^(١٤).

أما الجارية؛ فأقل ما نقل عن الفقهاء في سن البلوغ لها تسع سنوات، وأعلى ما ذكر؛ خمس عشرة سنة، وهذا قول الإمام الشافعي والإمام مالك وأحمد، وعند الحنفية، أقل سن للحيض: سبع سنوات، وهو قول أكثر الإمامية^(١٥).
واستدلوا بما يأتي:-

تزوج النبي محمد ﷺ - عائشة وهي بنت سبع سنين وبنى بها وهي بنت تسع سنين وتوفي عنها وهي بنت ثمانين سنة^(١٦).

وجه الدلالة:-

إن النبي ﷺ - بنى بعائشة رضي الله عنها - وهي بنت تسع، أي: عقد عليها، وقيل: أنه دخل بها بهذا السن. وذكر ابن حجر العسقلاني في الفتح: (نكح النبي - بعد وفاة خديجة - وعائشة بنت ست سنين، ثم أن النبي ﷺ - بنى بها بعد ما قدم المدينة، وهي بنت تسع سنين، ثم قال: وهذا السياق لا إشكال فيه^(١٧)).

وهذا دليل على أن المرأة قد تبلغ في هذا السن، وإلا لما تزوج النبي ﷺ - بعائشة. والله أعلم.

وقد ورد عن السيدة عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: (إذا بلغت الجارية تسع سنين فهي امرأة)^(١٨).

وجه الدلالة:-

إن قول السيدة عائشة - رضي الله عنها -: أن البنت إذا بلغت التاسعة؛ فهي امرأة بالغة، أو نطلق عليها بأنها بالغة، ليس من عندها أو من نفسها، وإنما سمعته من النبي محمد ﷺ -؛ فهي لا تتكلم لوحدها، وهذا دليل على أن المرأة تبلغ في هذا السن.

ويتضح بعد ذكر الآراء والأدلة لكل رأي، والذي يبدو لنا إلى أن البلوغ لا يحدث عند سن معين أو سن واحد.

وقد ذكر أهل العلم أن الطفل يصبح مكلفاً بمجرد الاحتلام، وقد اتفق الفقهاء على أن الصبي إذا احتلم فقد بلغ، وكذلك الجارية -الفتاة- إذا احتلمت أو حاضت أو حملت، فقد بلغت؛ فالاحتلام علامة واضحة على بلوغ الصبي والجارية.

وهناك علامات أخرى ذكرها أهل العلم، من إنبات الشعر في القبل أو حول العانة أو خشونة الصوت، وهناك علامات تظهر في سن مبكرة عند بعضهم، ويتأخر ظهورها عند آخرين، وهذا يعود إلى عوامل مختلفة. والله اعلم^(١٩).

المبحث الثاني

أهمية التربية

التربية الحسنة للأولاد واجبة على الآباء والأمهات، والتربية الحسنة؛ هي التربية المتفقة مع أوامر الدين وتوجيهاته، وهي أمانة في عنق الآباء والأمهات إن قصروا فيها فوقع الابناء في المعاصي وانحرفوا عن طريق الله؛ فانهم يعذبون على ذلك يوم القيامة.

فعلى الآباء والأمهات أن يُعرِّفُوا أبناءهم بربهم ونبیهم وبكتاب الله وباليوم الآخر وما فيه، ويرسل الله وكتبه؛ ليؤمنوا بذلك، وعليهم أن يغرسوا ويزرعوا في انفسهم تقديس وتعظيم شعائر الله وكل ما جاء به الدين من عبادات وأخلاق ومعاملات، وعليهم أن يعلموهم التطهر من النجاسات والوضوء والصلاة، ويجبرونهم عليها بالكلمة وهم أبناء سبع، ويضربوهم عليها وهم أبناء عشر، لقوله -ﷺ-: (مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع)^(٢٠).

ولقد ركز الإسلام على التربية تركيزاً شديداً فهم امر أن يربى الصغير والكبير على الاستقامة والرقابة الذاتية وهذه بعض الشواهد على ذلك:-

القرآن: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾^(٢١).

وجه الدلالة:-

إن بعض المفسرين فسر قوله -ﷺ-: عَرَفُوا أَنْفُسَكُمْ عَلَيْهِ، قال الإمام الرازي: (أي: أبوهم وعلموهم)، وقال: إنما يؤجر على وجه التأديب والتعليم، ليعتاد ويتمرن عليه بعد البلوغ يكون أقل نفوراً منه^(٢٢). وقال ابن كثير، قال علي: (أبوهم وعلموهم)^(٢٣).

١- ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا فَرَّةً أُعْيِنَ وَاجْعَلْ لَنَا لِمُنْقِبِينَ إِمَامًا﴾ (٢٤).

وجه الدلالة:

ان عباد الله الصالحين يطلبون من الله -ﷻ- أن تقر أعينهم بأبنائهم وزوجاتهم، وقرة العين لا تحصل إلا بصلاحه، والصالح يحصل بهداية من الله وحسن التربية، ومنهم من طلب الزيادة من صلاح الحال في هذه الحياة (٢٥).

ومن السنة:

عن عبد الله ابن عمر -رضي الله عنه- انه سمع رسول الله -ﷺ- يقول (كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته، الإمام راعٍ وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راعٍ في أهله وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها وهي مسؤولة عن رعيته، والخادم راعٍ في بيت سيده وهو مسؤول عن رعيته. وحسبت أن قد قال: والرجل راعٍ في مال أبيه ومسؤول عن رعيته، وكلكم راعٍ ومسؤول عن رعيته (٢٦).

وجه الدلالة:

إن الرسول الكريم -ﷺ- (قد بين أن كلا من الرجل والمرأة؛ هما مسؤولان عنهما تحت إشرافهما، وهذه المسؤولية ليست اختيارية بل إجبارية، يسألان عنها يوم القيامة، وقيل: (كلكم راعٍ)، أي: حافظ ملتزم بعلاج ما قام عليه، وهو تحت نظره، فهو مطلوب بالعدل فيه، والقيام بمصالح في دينه ومتعلقاته (٢٧).

ومن السنة ما يجب أيضا أن يؤدبواهم بآداب الشرع ويغرسوا في نفوسهم حب الله ورسوله -ﷺ- وحب الصالحين، وعليهم أن يمنعوا من الوقوع في المنكر، وما حرمه الله تعالى ونهى عنه في كتابه أو سنة رسوله -ﷺ-؛ فعن أبي حفص عمر بن أبي سلمى -رضي الله عنه- قال: كنت في حجر رسول الله -ﷺ- وكانت يدي تطيش في الصحفة، فقال لي: (يا غلام سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك) (٢٨).

وجه الدلالة من الحديث:

إن النبي -ﷺ- عندما رأى يدا الغلام تتحرك إلى نواحي الصفحة، ولا تقتصر على موضع واحد، تدخل النبي -ﷺ-، وعلمه وأدبه في كيفية الأكل وآدابه، حتى إن الإمام البخاري ذكر: (فما زالت تلك طعمتي بعد)^(٢٩)، أي صفة أكلي، وطريقتي.

وعلى المرأة أن تتعلم الأمور الخاصة بالنساء، لتعلمها لبناتها، مثل: الحيض والنفاس وأمثالها. وعلى الوالدين تعليم الأولاد ما يعتبر من الأمور الضرورية للعصر الذي يعيشون فيه، مثل: القراءة والكتابة والسباحة والرماية والصناعة أو المهنة التي يعيشون منها، فأن حماية الأولاد من الأضرار واجبة، وكما أن تعليمهم ما هو ضروري لعيشهم حسب زمانهم أمر واجب.

كتب عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- إلى أمراء الأمصار: علموا أولادكم الصوم والفروسية وما سار من المثل، وما حسن من الشعر. وكان يقال: من تمام ما يجب على الأبناء تعليم الكتابة والحساب والسباحة^(٣٠). ولأهمية التربية؛ جعلها رسول الله -ﷺ- أفضل من الصدقة، قال -ﷺ-: (والله! لأن يؤدب أحدكم ولده، خير له من أن يتصدق نصف صاعٍ على المساكين)^(٣١).

وجه الدلالة:

بين الحديث الشريف؛ إن تأديب الرجل لابنه -في موقف يحتاج فيه إلى التأديب- خير وأفضل من أن يتصدق صاع على المساكين.

ونلاحظ من هذه الأدلة: إن التربية حق واجب، ينهض به الآباء والأمهات، وهي مسؤولية عظيمة على الآباء والأمهات يسألون عنها يوم القيامة، لذلك نناشد الأمهات والآباء بأن يحسنوا تربية أولادهم.

ونلاحظ أيضاً: إنه مهما تواصلت الكتابات، وصدرت المؤلفات التي تتحدث عن تربية الطفل؛ فإن مع تطور الأحداث وتقدم العصر، يظل بحاجة إلى دراسات متوالية تتحدث عنه، ونتحدث إليه، وتتابع مراحل حياته وأجواء منطلقاته، وإذا كان تدريس الأولاد يحتاج إلى توافر مؤهلات معينة في المدرس الذي يتلقى عنه؛ فإن إصدار دراسات في هذا المجال يحتاج كذلك إلى مزيد من التوسع في تفهم تطلعاته المبكرة، ورصد نوازعه النفسية المتفتحة، والتربية السليمة من أقوى الوسائل للارتقاء بالإنسان منذ بداية عمره إلى نهايته؛ فالتربية تصنف على أنها ثاني في طليعة المقدرات الإنسانية في الحياة العامة، لما لها الأثر الكبير في حياة الفرد والمجتمع^(٣٢).

المبحث الثالث

أنواع التربية

تعد التربية من المسؤوليات التي تقع على عاتق الوالدين، وهي من المسؤوليات الصعبة والتي تحتاج إلى الكثير من الجهد والصبر فالأطفال هم جيل المستقبل ومن ثم كل ما يغرس في نفوسهم من خلال التربية يعد من الأمور التي تؤثر في حياتهم مستقبلاً وتتعدد الوسائل التي يمكن اتباعها من أجل الوصول إلى الغاية العظمى منها:-

لقد اهتم الإسلام من قبل بنفسية الطفل ومن هنا دعا كثير من العلماء الى التكافؤ بين الزوجيين من حيث الدين والخلق والطباع، ومما يؤكد ذلك قوله -ﷺ-: (ثلاث يا علي لا تؤخرهن: الصلاة إذا أتت، والجنابة إذا حضرت، والأيم إذا وجدت كفواً)^(٣٣)؛ لأن التكافؤ يحقق الألفة والمحبة والمودة، وهذا له أطيّب الأثر في نفوس الأطفال، حيث يلحظ طابعاً من الحنان والمحبة بين أبويه، وأمر الإسلام الوالدين على تشجيع أولادهم على حب الخير لغيرهم، وعدم الحقد على الغير، وعلى الرغم من ضعف كثير من الآثار الواردة بهذا المعنى من حيث ثبوتها؛ فأنها في جملتها تشير إلى اعتبار الكفاءة عند التزويج بوصفها سبباً من أسباب نجاح الزواج، وغير ذلك، وهذا من شأنه. ومن أنواع تربية الطفل النفسية سأذكر بعضاً منها، وهي:

أولاً: التربية النفسية والعقلية:

وهذا الجانب أولاه الإسلام اهتماماً عظيماً، وأولاه الصحابة والتابعون اهتماماً كثيراً، فقد روي عن عمر -رضي الله عنه-، أنه قال: (علموا أولادكم السباحة والفروسية)^(٣٤).

وهنا يقول الأستاذ المفكر عبد الله ناصح علوان: (ومن المعلوم بداهة إن الولد إذا نشأ على الميوعة والانحلال، وتربى على الفجور والمنكر، ودرج على الهزل، وعدم الاكتراث؛ فأن شخصيته تتحطم، ونفسيته تتعقد، وجسمه يتعرض لأخطر الأسقام والأمراض، لهذا كله كان لزاماً على المربين -ولاسيما الأمهات- أن يتعهدن أولادهن منذ الصغر)^(٣٥).

ومن فوائد التربية النفسية للأولاد: أنها تهدف إلى تربية الفرد على الاستقرار النفسي، وذلك لأن الفرد الذي يتربى على منهج القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، يتحقق له السكون النفسي، وفي ذلك يقول ابن القيم الجوزية: (إن الله -ﷻ- خلق الخلق لعبادته، الجامعة لمعرفته،

والإنابة إليه، ومحبته والإخلاص له، فبذكره تطمئن قلوبهم، وتسكن نفوسهم، وبرؤيته بالآخرة تقر عيونهم ويتم نعيمهم، فلا يعطيهم في الآخرة شيئاً هو أحب إليهم ولا أقر لعيونهم، ولا أنعم لقلوبهم؛ من النظر إليه وسماع كلامه بلا واسطة^(٣٦).

وقد حث النبي -ﷺ- على أهمية تربية الأولاد، وتربيتهم على حب الله ورسوله، وحب الوالدين وغيرهما في أحاديث كثيرة، منها:-

١. قال رسول الله -ﷺ-: (أدبوا أولادكم على ثلاثة خصال: حب نبيكم وحب آل بيته، وقراءة القرآن؛ فان حملة القرآن في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله مع أنبيائه وأصفيائه)^(٣٧).

وهناك أحاديث أخرى ممكن الرجوع إليها في ثنايا كتب السنن.

٢. قال رسول الله -ﷺ-: (رحم الله والداً أعان ولده على بره)^(٣٨).

٣. قال رسول الله -ﷺ-: (ساووا بين أبنائكم في العطية، فلو كنت مفضلاً أحداً؛ لفضلت النساء)^(٣٩).

ثانياً: التربية الأخلاقية والإيمانية:

وهذه المرحلة مهمة حيث تشمل غرس الفضائل ومكارم الأخلاق والأدب في نفوس الصغار، وهنا يأتي دور الأبوين الأساسي بهذه المرحلة فأن الطفل يولد على الفطرة، ويفتح عينه على الحياة ليرى أمه وأباه يحيطانه بكل شيء، وينظر إلى الوجود من خلالهما، ويبصر الكون بأعينهما فيستمد منهما العطف والحنان ويتوجه إليهما في الحماية والرعاية، ويلجأ إليهما في كل صغيرة وكبيرة، لذا يتحمل الوالدان المسؤولية الأولى عن تصرفات أولادهم في الصغر كما يتحملان المسؤولية الأولى من التربية والإعداد والتطبيق والتوجيه، لما يحبه الله ويرضاه، وقد خصهما رسول الله -ﷺ- بهذه المسؤولية في الحديث الصحيح: (والرجل راعٍ على أهله وهو مسؤول عنهم، المرأة راعية على بيت بعلها وهي مسؤولة عنهم)^(٤٠).

وهنا يلتزم الوالدان أن ينشأ أولادهما على الإيمان الكامل، والعقيدة الصحيحة، وأن يعوداهما على التكليف الشرعية والآداب الإسلامية والأخلاق الفاضلة، وقد صرح النبي -ﷺ- بوظيفة الوالدين في تربية الأولاد، فقال: (ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو

ينصرانه أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء)، ثم يقول أبو هريرة -رضي الله عنه-: (فطرة الله التي فطر الناس عليها)^(٤١).

ورغب النبي -ﷺ- الوالدين بتأديب الأولاد وأنهما يكسبان الأجر والثواب عند رب العالمين، فقال -ﷺ-: (ما نحل والد ولدا أفضل من أدب حسن)^(٤٢). وعن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: قالوا يا رسول الله، قد علما ماحق الوالد، فما حق الولد، قال: (أن تحسن اسمه، وتحسن أدبه)^(٤٣).

ثالثاً: التربية الروحية:

إن رصيد القائمين على هذه التربية؛ هو الأحكام الدينية التي تؤثر تأثيراً فعالاً في تنمية الروح، ومن العلوم الإجبارية التي يجب أن يتعلمها الأبناء، القرآن الكريم؛ فالقرآن هو المرجع لمعرفة العبادات والمعاملات، وبدون القرآن لا تصح الصلاة، ولأن القرآن هو عقل المؤمن، ودستور حياته، فهو كلام الله الذي تولى حفظه دون سائر ما نزل من كتب سماوية، لذا فإن أطفالنا إذا أحبوهم تمسكوا بتعاليمه، ومن ثم لم يضلوا أبداً، ولأن القرآن هو خير ما ينبت في النفس عقيدة الإيمان بالله واليوم الآخر، وخير ما يفسح أمام العقل آفاق العلوم والمعارف الإنسانية، وخير ما يسكب في القلب برد الطمأنينة والرضا، وخير ما يمكن أن نناجي به مولانا في هذه الأسرار، فإذا ارتبط قلب الطفل بالقرآن وفتح عينيه على آياته؛ فلن يعرف مبدأً يعتقده سوى مبادئ القرآن، ولن يعرف تشريعاً يستشفي منه سوى تشريع القرآن، ولن يعرف بلسماً لروحه وشفاء لنفسه سوى التخشع بآيات القرآن، وعندئذ يصل الوالدان إلى غايتهم المرجوة في تربية الطفل روحياً، وإعداده إيماناً وخلقياً^(٤٤).

إذن فالحالة النفسية والروحية للأم تنعكس بدون شك على الجنين وهو في بطن أمه؛ لأنه جزء منها، لذا فإن ما تشعر به الأم من راحة وسكينه بسبب الاستماع إلى القرآن أو تلاوته ينتقل إلى الجنين، مما يجعله أقل حركة في رحمها، وأكثر هدوءاً، بل ويتأثر بالقرآن الكريم.

أما في حالة ترك الوالدين أو تخلي أحدهما عن هذه المسؤولية، فقد يمسهم الأذى ويلحقهم أثم كبير، ونالوا خسارة جسيمة، وربما خانوا الأمانة التي وضعها الله في أيديهم، وأضاعوا الوديعة التي كلفهم الله بحفظها، وتحملوا المسؤولية في الدنيا والآخرة، لذلك حذر

القرآن الكريم الآباء والأمهات من ذلك، ونبههم إلى خطره، وانهم مسؤولون عن تربية وتصرفات أبنائهم، وانهم كمسؤولين عنهم بترك المعاصي.

قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاطٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (٤٥).

قيل في التفسير: (أدبهم وعلّمهم) (٤٦). وقيل: (مروهم بالمعروف، وانهوهم عن المنكر، ولا تدعوهم حملاً فتأكلهم النار يوم القيامة)، وقد جاء في الحديث الصحيح عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -ﷺ-: (رحم الله رجلاً قام من الليل، فصلى وأيقظ امرأته، فأن أبت نضح في وجهها الماء) (٤٧). وقال بعض أهل العلم: (إن الله -ﷻ- يسأل الوالد عن ولده -يوم القيامة- قبل أن يسأل الولد عن والده)، فوصية الله للآباء بأولادهم سابقة على وصية الأولاد بآبائهم.

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ﴾ (٤٨). وقال تعالى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ (٤٩).

وقال رسول الله -ﷺ-: (اعدلوا بين أولادكم، كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البر والطاعة) (٥٠).

ومن الآداب المهمة التي ينبغي على الوالدين أن يراعيها؛ كيفية سلوك أبنائهم ومشاركتهم مع الناس والتخلق بالحياء والعفة والشرف، وهذا واضح من حديث الرسول -ﷺ- حين قال: (يا غلام سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك؛ فما زالت تلك طعمتي بعد) (٥١). ويندرج تحت هذا الباب وهذا المبحث، يجب تجنب الأولاد الإثارات وهذا واضح في تركيز الإسلام على أمور عدة، منها:

١. عدم السماح بالاختلاط: وهذه -أيضاً- مسؤولية الآباء أن يعلموهم الحلال والحرام وإن كانوا صغاراً، وذلك لأن الرسول الكريم -ﷺ- (قد علم صغار المسلمين الحلال والحرام، فعن أبي هريرة -رضي الله عنه-، أن الحسن بن علي -رضي الله عنه- أخذ ثمرة من ثمر الصدقة؛ فجعلها في فيه، فقال النبي -ﷺ-: (كخ كخ) ثم يخرجها، ثم قال: (أما شعرت أنا لا نأكل الصدقة) (٥٢)؛ فهذا طفل صغير علمه النبي -ﷺ-.

وقد جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ (٥٣)، قال ابن كثير -رحمه الله-: (فإذا كان الطفل صغيراً لا يفهم، فلا بأس بدخوله على النساء فأما إذا كان مرافقاً أو قريباً منه، بحيث يعرف ذلك ويدريه ويفرق بين الشوهاء والحسناء، فلا يمكن الدخول على النساء، وقد ثبت في الصحيحين عن رسول الله -ﷺ-، إنه قال: (إياكم والدخول على النساء)؛ فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله! أفرأيت الحمى؟ قال: (الحمى الموت) (٥٤). وجاء في تفسير قوله -ﷺ-: ﴿قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّجَاءُ﴾ (٥٥)، قال: (عدم رغبة ابنتي شعيب في الاختلاط بالرجال الذين يسقون) (٥٦).

٢. التفريق بين الأولاد في المضاجع، وذلك لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله -ﷺ-: (مرو أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين، وفرقوا بينهم بالمضاجع) (٥٧).

وقد جاء في شرح الأربعين للنووي: (إن النبي -ﷺ- قد أوصى بتربية النشء في البداية، وقبل البلوغ، فيعود الصبي على الصلاة من السابعة إلى العاشرة ثلاث سنوات بالترغيب والترهيب، وبإعطاء الحلوى والهدايا، وصحبته إلى المسجد ثلاث سنوات، فإذا بلغ العاشرة، فأن كان خيراً طيباً نقياً، كان ذلك كافياً له في أن يرتاد المسجد وحده) (٥٨).

وجه الدلالة:

مما تقدم من حديث النبي -ﷺ- يدل على أن الآباء والأمهات مأمورون شرعاً بأن يفرقوا بين أبنائهم في المضاجع، إذا بلغوا سن العاشرة مخافة أن يختلطوا في فراش واحد وهم في سن المراهقة أو ما يقاربها، أن يرى بعضهم عورات بعض في حال النوم، أو اليقظة مما يثير شهوتهم أو يفسدهم خلقياً، والشاب الذي نشأ في عبادة الله قطعاً لا يكون على رأس جبل، ولا في وسط أمة كافرة، ولا وسط أمة مهملة؛ بل تكون نشأته في موطن إسلامي، وكما قال: -ﷺ- (كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه). ومن هنا يتحتم على الأبوين تعليمه صغيراً؛ لأن الرسول -ﷺ- راعى ذلك، فعمر بن سلمة لما جلس يأكل مع رسول الله -ﷺ-، وجعلت يده تطيش في الصحفة؛ قال له رسول الله -ﷺ-: (يا غلام سمّ الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك).

ولم تخرج آداب المائدة عن كلمة: (سم الله)، أي: اشكر الله على النعمة، وقل: (بسم الله) (٥٩).

التركيز على الآداب والاستئذان:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَعِذَّ نَكْمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْدَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ عَلَيْهِمْ وَعَلَىٰ بَعْضِكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾﴾

قد جاء في تفسير هذه الآية، ما نصه: (في هذه الأوقات، لا بد أن يستأذن الخدم، وأن يستأذن الصغار المميزون الذين لم يبلغوا الحلم؛ كي لا تقع أنظارهم على عورات أهلهم، وهو أدب يفعله الكثيرون في حياتهم المنزلية، مستعينين بآثاره النفسية والعصبية والخلقية، ويقرر النفسيون اليوم أن بعض المشاهد التي تقع عليها أنظار الأطفال في صغرهم، قد تصيبهم بأمراض نفسية وعصبية يصعب شفاءهم منها، وهذه المسائل بحاجة إلى رقابة كبيرة؛ فينبغي للأهل أن ينحو المنحى الشرعي في المحافظة على أولادهم، فلا تكشف العورات، ولا يسمح في البيت الكلام الفاحش، ولا تعرض الأفلام الرخيصة والمثيرة، ولا يترك المجال لكل جنس ما حبه الجنس الآخر، وعلى الأم والأب أن لا يشغلا عن توجيه أبنائهما، وعليهما إرشادهما بأسلوب جميل محبب) (٦١).

ليس في هذه المرحلة فقط، وإنما في حياته المستقبلية أيضاً (٦٢). ولقد أثبتت البحوث والدراسات المتخصصة في علم الأجنة؛ إن الجنين يتأثر بما يحيط بأمه ويتأثر بحالتها النفسية حتى أنه يتذوق الطعام الذي تأكله وهي تحمله، ويقبل عليها أكثر مما يقبل على غيره من الأطعمة، وكما أثبتت الأبحاث العلمية إن هناك ما يسمى بـ (زكاة الجنين) (٦٣).

ثانياً: الصلاة، فيلزمه معرفة الوضوء وعدد الركعات وسنن الصلاة وفرائضها قال -ﷺ-

: (مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع واضربوهم عليها وهم أبناء عشر) (٦٤).

ويقول الأستاذ محمد صبح: (إن تحديد البداية مهم دراسة ورواية، فأبن السابعة يفهم ويدرك وينقد، والبحث العلمي بعد أن أجرى تجاربه يثبت أن ما يخصه ابن السابعة ضعف ما يحصله ابن الرابعة) (٦٥).



ولقد ركز كثير من العلماء على وجوب تعليم الصغار الصلاة؛ قال الجرداني في فتح
العلام: (يجب على أصولها ذكور وإناث أن يعلماهما، ويأمرهما إذا بلغوا سبعا وميزوا)^(٦٦).

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين. وبعد: فإننا في نهاية بحثنا هذا نجمل بعض أهم توصل إليه بحثنا، وهي:

إن تربية الطفل تربية سليمة منذ نعومة أظفاره تؤدي إلى استقامته في حياة الفرد المجتمع، وإن الصغير لو ربّي التربية السيئة، فإن هذه التربية ستأثر في نفسه وفي المجتمع تأثيراً سلبياً، لذلك على الآباء والأمهات وعلى المؤسسات الحكومية في أي بلد أن تهتم بالأطفال، والدول الإسلامية على وجه التحديد أن تمنح الطفل اهتماماً كبيراً؛ فيربي على القرآن ويسقى من ينابيعه، ويسلح بسلاح الأخلاق منذ الصغر، وأن يفهم من سيرة المصطفى (صلى الله عليه وسلم) والصحابة والتابعين، وأن لا يترك الأطفال مشردين يبحثون عن لقمة الأكل والعيش، وأن لا تهدر طفولتهم في المعامل والمصانع والشوارع، وهذا ما نراه اليوم.

عليهم أن يهتموا بما يأتي:

- ١- التعليم الإلزامي لهم، والتركيز على العلوم الإسلامية، كما أوضحنا في بحثنا هذا.
 - ٢- توفير الغذاء المناسب لهم، بتخصيص رواتب لهم ولو رمزية قليلة تعينهم على حالهم.
 - ٣- أيضاً، ممكن توفير السكن الملائم لهم من دور أو مراكز لرعايتهم، وأن يكون لهم في كل مدرسة صفوف خاصة للأطفال ذوي الاستيعاب الضعيف.
- واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين

هوامش البحث ومصادره:

- (١) ينظر:- صحيح مسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م، كتاب: الإمارة، باب: تحريم ظلم المسلم، وخذله، واحتقاره ودمه، وعرضه، وماله، ٢٥٦٤، ج ٤ ص ١٩٨٦. ومُسْنَدُ أَحْمَد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ). مُسْنَدُ الإمام أحمد بن حنبل، (تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، بإشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن

- (التركي)، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، ٧٨٢٧، ج ١٣ ص ٢٢٧.
- (٢) لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي، دار بيروت ط ١ ج ٤ ص ٤٥٨، وينظر: تاج العروس.
- (٣) الثمر الداني في شرح رسالة أبي زيد القيرواني، صالح بن عبد السميع الآبي الأزهرى المتوفي (١٣٣٥هـ) المكتبة الثقافية بيروت ج ١ ص ٣٠٢.
- (٤) سورة الحج، الآية: ٥.
- (٥) سورة يوسف، من الآية ٢٢. سورة القصص، من الآية ١٤. سورة الأحقاف، من الآية ١٥.
- (٦) ينظر: الثمر الداني: ج ١ ص ٣٠٢.
- (٧) سورة يوسف، الآية ٢٢.
- (٨) سورة القصص، الآية ١٤.
- (٩) سورة الكهف، الآية ٨٢.
- (١٠) ينظر: الأستاذ أحمد صبحي منصور، مقالات أغسطس ٢٠١١، موقع أهل القرآن.
- (١١) ينظر: حاشية رد المحتار على در المختار شرح تنوير الأبصار لابن عابدين وبيه تكملة ابن عابدين: ج ١ ص ١٧٢١، طبعة (١٢٨٦هـ). وتبين الحقائق شرح كنز الدقائق، فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي: ج ٥ ص ٢٠٣، الطبعة الأميرية ببولاق، مصر. ومختصر المزني لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي: ج ١ ص ٨٧، طبعة (دار الفكر). والمغني لابن قدامة موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد: ج ٤ ص ٥٥٧، (ط/١، دار الفكر). والحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، تحقيق: محمد نقي الأيرواني، نشره علي الافوندي: ج ١٣ ص ١٨١. ولللمحة الدمشقية محمد بن جمال الدين مكي العاملي: ج ٢ ص ١٤٤، (ط/١، النجف).
- (١٢) ينظر: سنن ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، ج ٢ ص ٨٥٠، باب: من لا يجب عليه الحد.
- (١٣) ينظر: سنن ابن ماجه ج ٢ ص ٨٥٠، باب من يجب عليه الحد وأيضاً: الجامع الصحيح للسنن والمسائيد، صهيب عبد الجبار، ج ٣٦ ص ٤٦٧، باب جهاد الصبي غير البالغ.
- (١٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني الحنفي، ج ٢٠ ص ٣٣٤، باب: سؤال الحاكم المدعي: هل لك بينة قبل اليمين؟
- (١٥) ينظر الحاوي في فقه الشافعي للماوردي، ج ٦ ص ٣٤٤، ط١، دار الكتب العلمية. وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير: ج ٢ ص ١٢٦. وحاشية الصاوي على الشرح الصغير: ج ١ ص ٣٥٧. ودرر الحكام شرح مجلة الأحكام، علي حيدر، تحقيق وتعريف: المحامي فهمي الحسيني، دار الكتب العلمية - بيروت، ج ٢ ص ٦٣٣، وانظر شرح زاد المستتفع للشنقيطي: ج ٣ ص ٢٢٤.
- (١٦) سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد القزويني، (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي)، ج ١ ص ٦٠٤.
- (١٧) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، ج ١١ ص ٢٢٧، وأيضاً: ج ٧ ص ٢٢٥.
- (١٨) سنن الترمذي (الجامع الصحيح)، محمد بن عيسى بن سوره بن موسى بن الضحاك الترمذي، (ت ٢٧٩ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، وآخرون، الناشر: الباب الحلي - مصر، ط ٢، ج ٣ ص ٤٠٩.
- رقم الحديث ١١٠٩
- (١٩) ينظر: تفسير آيات الأحكام للشنقيطي، ج ١ ص ٤٠٠.
- (٢٠) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي - بيروت، ج ١ ص ١٨٥، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة.

- (٢١) سورة التحريم، الآية ٦.
- (٢٢) مفاتيح الغيب، تفسير الفخر الرازي الشافعي المعروف بالفخر الرازي، دار إحياء التراث العربي، ج ١ ص ٣٣٦٣.
- (٢٣) تفسير ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمرو بن كثير القرشي الدمشقي، (تحقيق: سامي بن محمد سلامة)، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط/٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ج ٨ ص ١٦٧.
- (٢٤) سورة الفرقان، الآية ٧٤.
- (٢٥) التحرير والتنوير المعروف بـ (تفسير ابن عاشور)، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي المتوفي (١٣٩٣هـ)، الناشر: مؤسسة التاريخ العربي — بيروت، ط/١، ج ١٩ ص ٨٨.
- (٢٦) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور الرسول ﷺ - وسننه وأيامه المعروف بـ (صحيح البخاري)، ٨٩٣، ج ٢ ص ٥، باب: الجمعة في القرى والمدن.
- (٢٧) إرشاد الساري شرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبي بكر عبد الملك العسقلاني، المطبعة الأميرية، ٨٩٣، ج ٢ ص ١٦.
- (٢٨) صحيح مسلم، مرجع سابق، رقم الحديث ٥٣٨٨، ج ٦ ص ١٠٩، باب: آداب الطعام وأحكامها.
- (٢٩) صحيح البخاري، مرجع سابق، ٥٠٦١، ج ٥ ص ٢٠٥٦، باب: التسمية على الطعام والأكل باليمين.
- (٣٠) ينظر: السلوك الاجتماعي في الإسلام، حسن أيوب، دار الندوة الجديدة، بيروت — لبنان، ص ٢٣٨.
- (٣١) المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، (تحقيق: مصطفى عبد القادر)، دار الكتب العلمية — بيروت، ط/١، ٧٦٨، ج ٤ ص ٢٩٢، باب: الأدب. في رواية للإمام الترمذي - ذكر هذا الحديث - قال عنه: حديث غريب. وعلق عليه الألباني، قال عنه: حديث ضعيف، ينظر: أدب الولد، ١٩٦٥، ج ٤ ص ٣٣٧٤.
- (٣٢) ينظر: السلوك الاجتماعي، حسن أيوب، مرجع سابق ص ٢٣٨.
- (٣٣) المستدرك على الصحيحين، للنيسابوري، ٢٦٨٦، ج ٢ ص ١٧٦.
- (٣٤) الدر المنثور في التفسير بالمأثور، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، طبعة دار الفكر، بيروت، ج ٤ ص ٨٦.
- (٣٥) تربية الأولاد في الإسلام، عبد الله ناصح علوان، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ج ١ ص ٢٨.
- (٣٦) إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله الشهير بأبن قيم الجوزية، (تحقيق: محمد حامد الفقي)، دار المعرفة - بيروت، ج ١ ص ٢٨.
- (٣٧) جامع الاحاديث، جلال الدين السيوطي، ج ٢ ص ٨٩. وذكره أيضا كتاب (التيسير بشرح الجامع الصغير) للإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، (دار النشر: مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ط/٣، ج ١ ص ١٠٤).
- (٣٨) المصنف في الاحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسني العيسى (المتوفي ٢٣٥هـ)، (تحقيق: كمال يوسف)، مكتبة الرشد، الرياض، ط/١، ج ٥ ص ٢١٩.
- (٣٩) التنوير بشرح الجامع الصغير، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسيني الكحلاني ثم أبو إبراهيم عز الدين المعروف بـ (الأمير)، (تحقيق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم)، الناشر: دار السلام، الرياض، ط/١، ج ٦ ص ٣٥٩.
- (٤٠) ينظر: صحيح البخاري ج ٢ ص ٥ رقم الحديث ٨٩٣ باب الجمعة في القرى والمدن .
- (٤١) صحيح البخاري، مرجع سابق، ٤٧٧٥، ج ١١ ص ٥٧٣.
- (٤٢) سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن حسن بن علي بن موسى أبي بكر البيهقي، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، (تحقيق: محمد عبد القادر عطا)، ٢١٠٦، ج ٢ ص ١٨، وقد ذكره الإمام الترمذي، وقال عنه: حديث غريب، ينظر الترمذي، ١٩٥٢، ج ٤ ص ٣٣٨.

- (٤٣) شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، (تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ج ٦ ص ٤٠٠.
- (٤٤) ينظر: الدور التربوي للوالدين في تنشئة الفتاة المسلمة. مكتبة الملك فهد الوطنية، ٢٠٠١م، ج ١ ص ٣٢.
- (٤٥) سورة التحريم، الآية ٦.
- (٤٦) مفاتيح الغيب للرازي، ج ١ ص ٣٣٦٣.
- (٤٧) سنن ابن ماجه، ج ١ ص ٤٢٤، وانظر مسند الإمام أحمد، ج ١٥ ص ٣٩٥.
- (٤٨) سورة الإسراء، الآية ٣١.
- (٤٩) سورة النساء، الآية ١١.
- (٥٠) السنن الكبرى للبيهقي، ١٢٣٦٠، ج ٦ ص ١٧٨.
- (٥١) صحيح البخاري، مرجع سابق، ٥٣٧٦، ج ١٣ ص ٤٢٨. وصحيح مسلم، مرجع سابق، ٥٣٨٨، ج ٦ ص ١٩، باب: آداب الطعام.
- (٥٢) صحيح البخاري، مرجع سابق، ١٤٩١، ج ٣ ص ٥٣٩.
- (٥٣) سورة النور، الآية ٣١.
- (٥٤) صحيح البخاري، مرجع سابق، ٤٩٣٤، ج ١٣ ص ٢٠٨. ومسلم، مرجع سابق، ٥٨٠٣، ج ٧ ص ٧.
- (٥٥) سورة القصص، من الآية ٢٣.
- (٥٦) ينظر تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٣٤٧. وأيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، جابر بن موسى أبي عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، المدينة المنورة، ج ٤ ص ٦٤.
- (٥٧) سنن أبي داود، ٤٩٥، ج ١ ص ١٨٥. قال عنه الألباني: حديث صحيح.
- (٥٨) شرح الأربعين النووية، عطية بن محمد سالم، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.
- (٥٩) شرح بلوغ المرام، عطية بن محمد سالم، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، باب: اهتمام الإسلام بالشباب.
- (٦٠) سورة النور، الآية ٥٨.
- (٦١) ينظر: في ظلال القرآن، سيد قطب، ج ٥ ص ٢٩٤.
- (٦٢) رعاية الطفل من الجنين حتى عامين، عالم الكتب، القاهرة، ص ١١٧.
- (٦٣) ذكاء الجنين، محمد أحمد النابلسي، بيروت، دار النهضة.
- (٦٤) سبق تخريجه صفحة ٧.
- (٦٥) التربية الإسلامية، محمد أحمد جاد صبح، مكتبة الكليات الأزهرية، ص ٢٧ وما بعدها.
- (٦٦) ينظر فتح العلم بشرح مرشد الأنام، محمد عبد الله الجرداني، (تحقيق: محمد الحجار)، مكتبة الشباب المسلم، ج ١ ص ٥٦٢ - ٥٦٤.

المصادر

١. القرآن الكريم.
٢. إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الغزالي، أبو حامد (ت ٥٠٥هـ)، دار المعرفة للنشر — بيروت.
٣. أدب الولد.
٤. إرشاد الساري شرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبي بكر عبد الملك العسقلاني، المطبعة الأميرية.

٥. إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله الشهير بـ (ابن قيم الجوزية)، (تحقيق: محمد حامد الفقي)، ط/٢، دار المعرفة - بيروت.
٦. الأم مع مختصر المزني، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، ط/٢، دار الفكر، (١٤٠٣هـ - ١٩٥٠م).
٧. أيسر التفاسير لكلام علي الكبير، جابر بن موسى أبي عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، المدينة المنورة.
٨. تاج العروس.
٩. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي (٥٨٧هـ)، الطبعة الأميرية ببو لاق، مصر.
١٠. التحرير والتنوير المعروف بـ (تفسير ابن عاشور)، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، الناشر: مؤسسة التاريخ العربي - بيروت، ط/١.
١١. التربية الإسلامية، محمد أحمد جاد صبح، مكتبة الكليات الأزهرية.
١٢. تربية الأولاد في الإسلام، عبد الله ناصح علوان، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط/٨.
١٣. تفسير ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمرو بن كثير القرشي الدمشقي (٧٧٤هـ)، (تحقيق: سامي بن محمد سلامة)، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط/٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
١٤. تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين ملا علي خليفة القلموني الحسيني المتوفي (١٣٥٤هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط/٢.
١٥. تفسير القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي فرج الأنصاري القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٩٨٥.
١٦. تفسير آيات الأحكام، محمد علي للشنقيطي، مؤسسة مناهل العرفان، (١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م).
١٧. التنوير بشرح الجامع الصغير، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسيني الكحلاني ثم أبو إبراهيم عز الدين المعروف بـ (الأمير)، (تحقيق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم)، الناشر: دار السلام، الرياض، ط/١.
١٨. التيسير بشرح الجامع الصغير، الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، دار النشر: مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ط/٣.
١٩. الثمر الداني في شرح رسالة أبي زيد القيرواني، صالح بن عبد السميع الآبي الأزهر (ت ١٣٣٥هـ) المكتبة الثقافية، بيروت.
٢٠. جامع الاحاديث، الجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير ويليهِ الجامع الأزهر في حديث النبي الأنوار، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي زين الدين عبد الرؤوف المناوي، دار النشر: مكتبة الأمام الشافعي، الرياض، ط/٣.
٢١. الجامع الصحيح للسنن والمسانيد، صهيب عبد الجبار.
٢٢. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور الرسول ﷺ - وسننه وأيامه المعروف بـ (صحيح البخاري).
٢٣. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، شمس الدين محمد عرفة الدسوقي على الشرح الكبير لأبي البركات سيدي أحمد الدردير وبهامشه الشرح المذكور مع تقديرات العلامة سيدي الشيخ محمد عليش، دار الفكر.
٢٤. حاشية الصاوي على الشرح الصغير، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي الشهير بـ (الصاوي) المالكي، (ت ١٢٤١هـ).
٢٥. حاشية رد المحتار على در المختار شرح تنوير الأبصار محمد أمين الشهير بـ (ابن عابدين) على الدر المختار شرح تنوير الأبصار في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، ويليهِ تكملة ابن عابدين، طبعة (١٢٨٦هـ).
٢٦. الحاوي في فقه الإمام الشافعي (شرح مختصر المزني)، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، ط١، دار الكتب العلمية، (١٤١٤هـ) (١٩٩٤م).

٢٧. الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، تأليف: الشيخ يوسف البحراني، تحقيق: محمد تقي الأيرواني، نشره: علي الافندي، طبعة النجف.
٢٨. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، طبعة دار الفكر، بيروت.
٢٩. درر الحكام شرح مجلة الأحكام، علي حيدر، تحقيق: المحامي فهمي الحسيني، دار الكتب العلمية - بيروت.
٣٠. الدور التربوي للوالدين في تنشئة الفتاة المسلمة، جنات بنت عطية الطوري، مكتبة الملك فهد الوطنية، ٢٠٠١م.
٣١. ذكاء الجنين، محمد أحمد النابلسي، دار النهضة، بيروت.
٣٢. رعاية الطفل من الجنين حتى عامين، كريمان محمد بدير، عالم الكتب القاهرة.
٣٣. السلوك الاجتماعي في الإسلام، حسن أيوب، دار الندوة الجديدة، ط٤ (١٩٨٣م - ١٤٠٣هـ)، بيروت - لبنان.
٣٤. سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
٣٥. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي - بيروت.
٣٦. سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن حسن بن علي بن موسى أبي بكر البيهقي، (تحقيق: محمد عبد القادر عطا)، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة.
٣٧. سنن الترمذي (الجامع الكبير)، محمد بن عيسى بن سوره بن موسى بن الضحاك الترمذي، (ت ٢٧٩هـ)، (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، وآخرون)، الناشر: مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
٣٨. سنن الدرامي، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن عبد الصمد الدارمي أبو محمد، (تحقيق: فواز احمد، خالد السبع)، دار الكتاب العربي - بيروت، ط١/١.
٣٩. شرح الأربعين النووية، عطية بن محمد سالم، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.
٤٠. شرح بلوغ المرام، عطية بن محمد سالم، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.
٤١. شرح زاد المستتفع، محمد بن محمد المختار الشنقيطي.
٤٢. شرح صحيح البخاري، ابن بطلال أبو الحسن بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري القرطبي، (تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم)، مكتبة الرشد - الرياض، ط٢/٢.
٤٣. شعب الإيمان، أبو بكر احمد بن الحسين البيهقي، (تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١/١.
٤٤. صحيح مسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله - ﷺ، (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي)، دار الفكر للطباعة، بيروت، ط٢، (١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م).
٤٥. الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري، (تحقيق: إحسان عباس)، دار صادر، بيروت، ط١/١.
٤٦. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني الحنفي.
٤٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، (١٣٧٩هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.
٤٨. فتح العلام بشرح مرشد الأنام، محمد عبد الله الجرداني، (تحقيق: محمد الحجار)، مكتبة الشباب المسلم.
٤٩. في ظلال القرآن الكريم: سيد قطب، دار الشروق ودار المعرفة، ط١/١١.
٥٠. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي، دار صادر، بيروت، ط١.
٥١. اللمعة الدمشقية، محمد بن جمال الدين مكي العاملي، ط١/١، (١٣٨٦هـ)، النجف.

٥٢. المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، (تحقيق: مصطفى عبد القادر)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/١
٥٣. مُسْنَدُ أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ). مُسْنَدُ الإمام أحمد بن حنبل، (تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، بإشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي)، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٥٤. المصنف في الأحاديث والآثار، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العيسى المعروف بـ (ابن أبي شيبه) (ت ٢٣٥هـ)، (تحقيق: كمال يوسف)، مكتبة الرشد الرياض، ط/١.
٥٥. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني (المتوفي ٣٦٠هـ)، (تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي)، مكتبة العلوم والحكمة - الموصل.
٥٦. المغني، ابن قدامة موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد (ت ٦٢٠هـ) على مختصر الإمام أبي القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد الحزقي (ت ٣٣٤هـ)، ط/١، دار الفكر.
٥٧. مفاتيح الغيب، تفسير الفخر الرازي الشافعي المعروف بالفخر الرازي، دار إحياء التراث العربي.
٥٨. مقالات الأستاذ أحمد صبحي منصور، مقالات أغسطس ٢٠١١، موقع أهل القرآن.
٥٩. من لا يحضره الفقيه الشيخ الصدوق محمد بن علي بن بابويه القمي.